

شرح كتاب أخلاق حملة القرآن للإمام النووي 9 - د. حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي اكرمنا بالقرآن وبالاسلام وهدانا لهذا وما كانا نهتدي لولا ان هدانا الله وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبد الله ورسوله. امام الهدى وسيد الورى صلوات الله وسلامه - 00:00:00

عليه وعلى اى بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فهذا هو ثالث المجالس المنعقدة بعون الله تعالى وتوفيقه من مجالس مدارسة كتاب التبيان في اداب حملة القرآن للإمام النووي - 00:00:25

رحمة الله تعالى عليه. وقد تقدم بنا في مجلسين سابقين. الحديث عن مقدمة الكتاب وما يتعلق به. وتناول الابواب ابواب الاربعة الاولى من الكتاب اطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحملته وترجح القراءة والقارئ على غيرهما واكرام اهل - 00:00:45

القرآن والنهي عن اىذائهم واداب معلمي القرآن ومتعلميه. وقف بنا الحديث عند خامس ابواب الكتاب وهو اداب حاملي القرآن وكما قد ابتدأنا في منتهى المجلس الماضي اول فصوله او ثانية وباقي لنا تتمة فيه - 00:01:05

ما في الباب الخامس في اداب حاملي القرآن خمسة فصول. ولعل مجلس اليوم المنعقد في هذا اليوم السادس والعشرين من شهر ربى الاول سنة احدى واربعين وalf للهجرة لعلنا نتم فيه فصول الباب الخامس والباب السادس ان سمح الوقت باتمامه وفصوله - 00:01:25

عديدة وهو معظم الكتاب ومقصوده كما يقول المصنف رحمة الله تعالى نبدأ مستعينين بالله سائلين ايات التوفيق السداد وان يلهمنا الهدى والرشاد وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا سبحانه انه هو العليم الحكيم - 00:01:45

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه وللسامعين قال المصنف رحمة الله فصل ينبغي ان يحافظ على تلاوته ويكثر منها. وكان للسلف رضي الله عنهم عادات - 00:02:06

مختلفة في قدر ما يختمنون فيه. هذا الفصل من اعظم وصايا حفظة القرآن وحملته. وهو تعهدهم لكتاب الله الكريم وهذا فصل ينقل فيه صفحة مشرقة من هدي السلف رحمة الله عليهم في قدر ختمهم للقرآن الكريم. يعني المدة - 00:02:26

التي كان احدهم يختتم فيها كتاب الله مراجعة وتبثبيتا وتعهد لحفظه. قال ينبغي ان يحافظ على تلاوته ويكثر منها اما التعاهد وضرورته وكونه مطلبا فسيأتينا في الباب الخامس ان شاء الله تعالى. والسادس ايضا. وسيرد هناك النصوص - 00:02:46

في شدة هذا المعنى والتأكيد عليه. لكنه ينقل هنا هدي السلف في طريقتهم في ختم القرآن فاسمعوا يا اهل القرآن طريقة اسلاف في مراجعتهم وتبثبيتهم وتعاهدهم بكتاب الله الكريم رواه ابن ابي داود عن بعض السلف انهم كانوا يختمنون في كل شهرين ختمة واحدة. وعن بعضهم في كل شهر ختمة وعن بعضهم في كل عشر ليال - 00:03:06

عن بعضهم في كل ثمان ليال وعن الاكثر في كل سبع ليال وعن بعضهم في كل ست وعن بعضهم في كل خمس وعن بعضهم في كل اربع عن كثرين في كل ثلاث وعن بعضهم في كل ليلة وعن كثير في كل يوم وليلة ختمة. ومنهم من كان يختتم في كل يوم وليلة ختمة - 00:03:32

ومنهم من كان و منهم من كان يختتم ثلاثة و ختم بعضهم ثمان ختمات اربع في الليل واربعا في النهار. قال رحمة الله تعالى وهو يذكر مقدار ختم السلف للقرآن ابتدأ كما تلاحظ من ختمة في كل شهرين ختمة. ثم - 00:03:52

ظل يذكر بتصاعد اكتارهم من الختمات وعن بعضهم في كل شهر ثم في كل عشر الى ان وصل الى ثمان ختمات في اليوم اربع بالليل واربع بالنهار. قال بعدها وهذا اكتثر ما بلغنا في اليوم والليلة. فيما نقل عن - 00:04:12

وسيسمى لك الان من نقل عنهم من السلف هذه المقادير التي ذكرها. قال رحمة الله فروى ابن ابي داود وابن ابي داود هو ابن الامام صاحب السنن. وعامة ما ينقله المصنف عنه في هذا الكتاب. في هذه الفصول التالية هو ما يذكره - 00:04:32

ابن ابي داود في كتاب المصاحف. فإنه من اعظم ما كتبه السلف في كل ما يتعلق بالمصحف في تاريخ تنزيله وجمعه تابته ثم عناته السلف به وهناك اورد ما يتعلق بهديهم في قراءة القرآن وختمه وتتابعهم في ذلك. قال فمنهم - 00:04:52

من كان يختتم في كل شهرين ختمة في كل شهر في كل عشرة ايام ثماني سبعة ستة. لاحظ قال وعن الاكثرين في كل سبع اين يعني؟ وهذا قيد يشير به الى الاكثريه ما ورد عن السلف والاغلب منهم كانوا يختتمون القرآن في كل اسبوع مرة - 00:05:12

ويختتمون بهذا وردا يجعلون نصيبيهم فيه من القرآن مقسما على سور بعدد الوتر. فالورد الاول صور والثاني خمسة والثالث سبعة والرابع تسعه والخامس احدى عشرة سورة. والسادس ثلاثة عشرة سورة والباقي ما بقي من القرآن - 00:05:32

فيبدأ الورد الاول من سورة الفاتحة الى اخر النساء. ثم من المائدة الى اخر التوبه. ثم من يومنس الى اخر النحل ثم من الاسراء الى اخر الفرقان ثم من الشعراة الى اخر ياسين ثم من الصافات الى اخر الحجرات ثم - 00:05:52

من قاف الى اخر الناس وهو ما جمعه بعضهم في لفظة فمي بشوق. فالفاء سورة الفاتحة والميم المائدة والياء يومنس والباءبني اسرائيل وهي سورة الاسراء. والشين الشعراة والواو والصافات. والقاف سورة قاف. فمي بشوق - 00:06:13

فيجعلون هذا المقدار وردا ثابتا يحافظ فيه احدهم على تعهده لختم القرآن باستمرار. هذا المقدار في سبعة ايام يجمع مزايا. منها اولا انه هدي السلف. ونقل عنهم. ومنها ايضا انهم راعوا فيه شيئا من - 00:06:36

السنة في العناية بالوتر في عدد السور. ومنها ايضا امكان هذا المقدار وعدم مشقته او تعارضه مع مشاغل للقارئ والحافظ للقرآن فانها لا تستلزم جهدا او وقتا يصرفه عما يمكن اتمامه من الورد الذي خصصه. وهذه - 00:06:56

ونحوها دلت بالتجربة ايضا وبحال الحفاظ والقراء انها سهلة ميسورة ممكنة واتباعها ايضا فيه بركة اتباع هدي ثم هي وسط بين المقل والمستكثر. ومن داوم في حفظه على الاقل بهذا المقدار في ختمة كل اسبوع كان له - 00:07:16

ان كانوا اتقان الحفظ بقدر متقدم جدا لانه مقدار يعتبر في تثبيت الحفظ وتعاهده من اقوى ما يكون ولهذا قالوا عن الاكثرين في كل سبع ليال. ثم ذكر ست الليالي والخمسة والاربعة والثلاثة والليلتين ثم قال وعن - 00:07:36

في كل يوم وليلة ختمة. وسيذكر لك الاسماء بعضهم. قال ومنهم من كان يختتم في كل يوم وليلة ختمتين. وبدأوا هنا التصاعد ختمة في اليوم ثم ذكر الختمتين ثم ذكر الثالث الى ان وصل وختم بعضهم ثماني ختمات اربعاء في الليل - 00:07:56

واربعا في النهار. نعم فمن الذين كانوا يختتمون ختمة في الليلة واليوم عثمان بن عفان وتميم الداري وسعيد بن وسعيد بن جبير ومجاهد الشافعي واخرون رضي الله عنه عثمان رضي الله عنه وسيأتيك ذكر اسمه في من ختم في كل يوم وليلة وفي من ختم في كل ثلاثة وفي من ختم في كل سبع - 00:08:16

فانه رضي الله عنه صاحب القرآن. احد كتبة الولي ذو النورين الخليفة المسدد الذي كتب الله على يديه نجم المصحف يرتبط اسمه عثمان رضي الله عنه بالقرآن ارتباطا وثيقا في خلافته في مآثره في انجازاته في شأن - 00:08:39

خاصة وسيرته مع القرآن رضي الله عنه وارضاه. فكونه يذكر اسمه ليس تعارضا يذكر في غير ما صورة. لكن من كان يختتم القرآن في كل ليوم وليلة هو من باب اولى قادر ان يختتمه في كل ثلاث. وفي كل سبع وعشرين ونحو هذا. وتميم للدار. قال النwoوي رحمة الله - 00:08:59

في الفصل الذي ظبط فيه الكلمات قال منسوب الى جد له اسمه الدار وقيل منسوب الى دارين موضع بالساحل ويقال تميم الديري نسبة الى دير كان يتعبد فيه وقيل غير ذلك. وقد اوضحت الاختلاف فيه في اول شرح صحيح مسلم. وذكر - 00:09:19

سعيد ابن جبير سيد التابعين ومجاهدا والامام الشافعي واخرين رحمة الله عليهم اجمعين هم للذين كانوا يختتمون ثلاث ختمات سليم ابن عتر ابن عتر. سليم ابن عتر رضي الله عنه. قال النwoوي رحمة الله في ضبط الاسماء - 00:09:39

سليم بن عطر بكسر العين المهملة واسكان التاء المثلثة فوق. نعم قاضي مصر في خلافة معاوية رضي الله عنه وقادوا اهل مصر

فروي ابو بكر ابن ابي داود انه كان يختتم في الليلة ثلاث ختمات. قال قاضي مصر في خلافة معاوية وقاصر 00:09:57

اهلي مصر القصاص وفي ذاك الزمن هم من كان يجلس للناس يقص عليهم بعض القصص واخبار التاريخ والحكايات حوادث على سبيل الوعظ فكانوا يقال لهم القصاص. نعم وروي ابو عمر وروي ابو عمر الكندي في كتابه في قضاة مصر انه كان يختتم في الليلة اربع ختمات. والإشارة ايضا الى سليم بن عتر 00:10:18

يعني ذكر انه ممن كان يختتم ثلاث ختمات. قال وروي الكندي عنه انه كان يختتم في الليلة اربع ختمات وقال الشيخ الصالح الامام ابو عبدالرحمن السلمي رضي الله عنه سمعت الشيخ ابا عثمان المغربي يقول كان ابن الكاتب رضي الله 00:10:44 وعنه يختتم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع ختمات. وهذا اكثرا ما بلغنا في اليوم والليلة. اما ابن الكاتب الذي يذكر هنا بسنده عن ابيه عبدالرحمن السوداني رحمه الله ذكر هذا الاثر عنه فهو الحسن بن احمد بن علي بن ابي علي المعروف بابن الكاتب من شيوخ المصريين كما يقول ابو نعيم الاصبهاني 00:11:03

في الخلية. قال كان يختتم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع. قال وهذا اكثرا ما بلغنا في اليوم والليلة نعم. وروي السيد الجليل احمد الدورقي بسانده عن منصور ابن زيدان من عباد التابعين رضي الله عنهم. قال النwoوي رحمة الله 00:11:23 التورقي بدل المهملة المفتوحة ثم واو ساكنة ثم راء مفتوحة ثم قاف ثم ياء النسب. قيل انها نسبة الى دانس الطوال التي تسمى الدورقية. قلنوسوا يغطي بها الرأس فيها طول كانت تسمى دورقية. فينسب اليها الشخص فيقال 00:11:43 وقيل كان ابوه ناسكا اي عابدا وكانوا في ذلك الزمان يسمون الناس كدورقيا. وقيل نسبة الى اوراق بلدة بفارس او غيرها. منصور بن زيدان قال النwoوي بالزاي وبالذال المعجمة. نعم 00:12:03

عن منصور ابن زيدان عن منصور ابن زادان من عباد التابعين رضي الله عنهم انه كان يختتم القرآن فيما بين الظهر والعصر ويختتمه فيما بين المغرب والعشاء ويختتمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئا. وكانوا يؤخرن العشاء في رمضان الى ان يمضي ربع الليل 00:12:23

وروى ابن ابي داود بسانده الصحيح ان مجاهدا كان يختتم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء وعن منصور قال كان علي الاذدي يختتم فيما بين المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان 00:12:43

وعن ابراهيم ابن سعد قال كان ابي يحتبى فيما يحل من حبوته فما يحل حبوته حتى يختتم القرآن. كان ابي يحتبى يحتبى قال النwoوي اي ينصب ساقيه ويحتبى على ملتقى ساقيه وفخذيه بيديه او ثوب 00:12:56

كيف الصفة لمثل هذا ينصب ساقيه قال ثم يحتبى على ملتقى ساقيه وفخذيه اما بيديه او بثوب يشده. قال كان ابي فما يحل حبوته؟ قال النwoوي الحبوة بضم الحاء وكسرها. لفتان في ذلك الفعل. يا 00:13:16

فيحل حبوته او حبوته حتى يختتم القرآن. طيب كم المدة ما ذكر المدة لكنها اشاره الى ماذا الى قصر المدة قال يحتبى فيما يحل حبوته حتى يختتم القرآن ها هنا سؤالا ان احدهما سيرجيب عنه المصنف بعد قليل والثاني نسألة منهم منه مثل هذه المواقف. الان نقل 00:13:40

منصور بن زيدان كان يختتم القرآن بين الظهر والعصر. وبين المغارب والعشاء وفي رمضان بين المغرب والعشاء ختمتين وشيئا. وكانوا يؤخرن العشاء الى ربع الليل. وذكر عن مجاهد بسند صحيح يختتم القرآن في رمضان بين المغرب والعشاء كل ليلة 00:14:07 وذكر عن علي الاذدي يختتم بين المغرب عشاء كل ليلة في رمضان ليس واحدا ولا اثنين ولا ثلاثة سماهم باسماعهم وذكر هذا عنهم وابراهيم ابن السعد ذكر هذا عن ابيه 00:14:25

السؤال الاول هو هل تتسع الاوقات لمثل هذا وهل نتصور نحن ان كان اتمام ختمة بين المغرب والعشاء حتى لو قلت يؤخر العشاء؟ وان يقول بين الظهر والعصر ايضا حتى لو قلت 00:14:37

هي ساعات فكم عسها ان تكون خمس ساعات في تقديرنا مثلا لا تبلغ ذلك. لكن لو قلت انها خمس او ست ست سترها ايضا بعيدة المنال. وهل هذه مبالغات تذكر لا زمام لها ولا خطاب؟ ام هو شيء يذكر خارق للعادة؟ لان بعض 00:14:52

تمر عليه بعض هذه الآثار يقول أما إنها بركة في زمان لم تعد موجودة في زماننا حتى يمكن القياس عليها وإن أوقاتهم كانت تسع من الأعماق، والاهتمام شيء لا يمكن لمثلكنا أن نفعله في مثله - 12:15:00

ومنهم من يقول بل هي بركة العمل والعمر والأشخاص من صالح زمانهم في تلك الأونة. والجواب يا كرام ان هذا كلام صحيح بركة نعم حاصلة واذا بورك لعبد امكنته ان يفعل ما لا يقدر عليه غيره في مثله من الوقت او الجهد او الزمان - [00:15:31](#)
ويمكن ايضا ان يضاف الى هذا ان مع البركة الحاصلة قدر عظيم من الالف والدرية والدرية التي معها العمل لصاحب اضعاف ما يمكن ان يحصل لغيره. وجرب ذلك مثلا في الصناع في الصنائع مثلا - [00:15:51](#)

والانحراف والمهن فان احدهم اذا اعتاد صنعة بيده يعملها او مثلا بفكرة يفكر فيها فانه مع الدرية والممارسة يصبح له من السرعة والخفة وانجاز ذلك ما لا يتأتى غيره فيعجب كيف يستطيع ان يفعل ذلك؟ هي ايضا من قبيل الدرية امكان القراءة والاسراع بها مع الضبط والاتقان - 00:16:11

الانحرام او اسقاط شيء من الكلمات والسور والآيات هي دربة ومن جرب عرف ويحكى حتى عن المعاصرين او بعض المعاصرين ان منهم من يقوى على ختم القرآن في ليلة اذا افتتح بعد صلاة العشاء لا يطلع الفجر الا وقد ختم. ونقل عن بعض الصالحين ممن - 00:16:38

الى الجمع بعد صلاة الفجر ان احدهم ما كان يخرج الخطيب لل الجمعة الا وقد اتم ختمه. هذه الدربة والالف والملكة مع بركة تحصل مع خيرية يخص بها اربابها. لا يمكن معها استحالة هذا. استبعاده او عدم - 00:16:58
بالنسبة الى واقع نعيشه او زمان يغشان او حال نحن نتلبس به ممكنا فهو تعذر نسبيا اما على الاطلاق فليس واردا. واما السؤال الثاني
فما مدى مشروعيني مثل هذه الافعال؟ ختم القرآن في - 00:17:18

من يوم في أقل من ثلاثة أيام فيما هو دون ذلك في ختمتين في اليوم أو اربعا أو ثمانية كما ذكره عن بعضهم. هذا الثاني الذي سيجيب عنه المصنف رحمة الله بعد قليل. نعم - [00:17:38](#)

واما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون لكثرتهم. فمن المتقدمين عثمان بن عفان ثم عثمان رضي الله عنه فقد روى ذلك عنه غير واحد. اخرجه ابن المبارك في الزهد وابن ابي شيبة في المصنف وسعيد ابن منصور في السنن. والبيهقي في شعب الایمان. كثيرون نقلوا هذا عن عثمان رضي الله - [00:17:51](#)

الله عنه والنقل عنه صحيح. نعم. وتميم الداري وسعيد بن جبير ختمه في ركعة في ركعة في الكعبة. وتميم للداريك كذلك رضي الله عنه من نقل انه كان يختتم القرآن في ثلاث ويختتمه ايضا في يوم وليلة. ومن نكر عنه سعيد بن جبير سيد التابعين قيل ختم - 00:18:11

في ركعة داخل الكعبة يعني دخل فصلٍ فيها. والاثر ايضاً اسناده حسن اخرجه ابو عبيد في الفضائل. وابن سعد وعبد الرزاق وابن ابي شيبة في المصنف واما الذين ختموا في الاسبوع مرة فكثيرون نقل عن عثمان بن عفان وعبد الله بن ابي عن عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابي بن كعب رضي الله عنهم وعن - 00:18:31

جماعه من التابعين كعبدالرحمن ابن يزيد وعلقمة وابراهيم رحمه الله تعالى هذا الذي قلنا عنه وانه الاكثر المنقول عن السلف الختم في اسبوع قال عثمان وابن مسعود وزيد وابي لاحظ الاسماء هنا هي كبار قراء الصحابة فكانهم في اختيارهم يميلون الى السبع 00:18:53 -

اكثر من غيرها. نعم وال اختيار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص. فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف و معارف فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم. يحصر له به فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم ما يقرأه. كمال فهم ما يقرأه. فليقتصر على قدر يحصل له

وكما من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهام الدين ومصالح المسلمين العامة. فليقتصر على قدر
وكمال فهم فهم ما يقرؤه. لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له. وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين في الاستثناء ما امكنته من غير خروج إلى حد -

الملل والهذمة نعم هذا ضبط جيد للامام النووي رحمة الله. لو قال حافظ القرآن فانا ها هنا اقف على هدي السلف الختم في يوم وليلة وثلاثة ايام وسبعة وعشرة وثمانية واكثر واقل. قال الاختيار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص - 00:19:56

فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له به كمال فهم ما يقرأه. فان وجد انه في عشرة اجزاء في اليوم نستطيع ان يتمها مع فهم وتوذة فليأخذها. ومن رأى ان العشرة اجزاء في اليوم لا يطيقها - 00:20:16

وربما كانت اسراعا تؤدي الى الهذمة والعجلة فليجعلها في سبع عقال وكذا من كان مشغولا بنشر العلم او غيرهم والمهما الدين ومصالح المسلمين. اصحاب المناصب والمسؤولون والمشغولون باعباء ومهام. زحمة اعمالهم وكثرة اعبائهم قد لا تتيح لهم - 00:20:36

القراءة الكثيرة من القرآن. قال فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه اخلال بما هو مرصد له. لو قال انا سالتم الختم كل ثلاثة ايام ثم كان هذا على حساب مهامه ووظيفته ومسؤوليته فيقع فيها خلل. ليس هذا ايضا مما يحسن قال والا - 00:20:56

لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما امكنه من غير حد لا خمسة ولا سبعة ولا ثلاثة قال من غير خروج الى حد الملل والهذمة. طابط جيد جدا. لا ملل يصيب صاحبه من كثرة - 00:21:16

القراءة فيعلم ولا هذمة يعني اسراع فتكون قراءته حروفا متداخلة وكلمات لا تفهم وايات لا يعرف ما اولها من اخرها. نعم وقد كره جماعة من المتقدمين الختم الختم في يوم وليلة. يقول النووي رحمة الله الهذمة بالذال المعجمة سرعة الكلام الخفي. يقال لها - 00:21:36

هذمة اذا وصل الى اسراع في القراءة فكانه يتمتم بالغاز وطلاسم لا يعرف ولا يفهم ما يقرأه من كلمات القرآن كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة. سؤال الم يريد الان اسماء لبعضهم مثل عثمان بن عفان وسعيد بن جبير - 00:21:59

وبعض وبعض السلف من ذكرهم تميم للدار يختمنون في يوم وليلة. قال وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة. نعم ويدل ويدل عليه الحديث الصحيح عن عبدالله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفقهه من قرأ القرآن - 00:22:19

في اقل من ثلاث رواه ابو داود والترمذى والنسائى وغيرهم. قال الترمذى حديث حسن وصحيح والله اعلم. هذا حديث صحيح. لا يفقهه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وفيه قصة تعرفونها انه جاء يعرض همته واجتهاده في الطاعة - 00:22:44

العبادة بين يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام. ذكر الصوم وذكر القيام وذكر قراءة القرآن. فلما جاء في القراءة جعل النبي عليه الصلاة والسلام يعرض عليه مقدار ادائه ان يختتمه في كل شهر في كل نصف شهر في كل عشرة وهو يعرض طاقته وقدرته حتى بلغ - 00:23:06

الثلاث فقال فاني اطيق اكتر من ذلك يا رسول الله فقال لا يفقهه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث. فجعل هذا حدا لعبد الله بن عمرو بن العاص ها هنا ايضا اكتر من سؤال اهمها ان كان هذا توجيهها نبويا فلماذا خالفه اولئك الكبار من السلف - 00:23:26

عثمان تميم للدار سعيد بن جبير من كبار السلف صحابة وتابعين. فكيف وقعوا في مخالفته هذا الحديث؟ والحديث صحيح. والجواب هنا باكثر من وجه. اما اولها فالقاعدة المنهجية العلمية الشرعية التي تقول مهما تعددت المواقف واختلفت الاراء فيبقى الحكم - 00:23:46

فيصل لمن لما جاء به النص الشرعي. وما ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام من هديه قولا او فعله فهو المحكם وهو الفصل المعتمد هذه قاعدة بغض النظر عن اي شيء اخر. مهما اثنا من قول قائل او رأي فقيه او فتوى امام - 00:24:10

الحجۃ المعتمدة والفصل الذي ينبغي ان يصير اليه الكل هو قول الله وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذه اولا اما ثانيا فنحن ايضا من القواعد المترقررة اننا نربأ بسادات السلف من الصحابة والتابعين تعمدهم - 00:24:33

مخالفة النهي الشرعي او الهدى النبوى او المنهج الذى يتقدّر في الكتاب والسنة. ليس تعصباً ولا حمية بل هذا ما تواترت به اخباره
وما استقر به عندنا من احوالهم ان احدهم لا يمكن ان يتجرأ على ضرب النصوص بعرض الحائط وعدم المبالاة بها - 00:24:53
وفرض رأيه وتقديم هوئي نفسه. وقد ثبت لنا بالتوالى من مواقفهم وقصصهم واخبارهم واحوالهم. انهم كانوا يمثلون قول الله يا ايها
الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله. قوله الله وما كان المؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة - 00:25:13

من امرهم على ضوء هذين سيزول الاشكال. فان قيل ما المفضل وما المقدم وما الاولى؟ فيقال لا شيء اولى ولا افضل ولا يقدم القدر
الذى حده رسول الله عليه الصلاة والسلام بالثلاثة الايام - 00:25:33

قيد قيل فماذا يفسر به صنيع السلف؟ ها هنا اكثراً من جواب. اقربها وابعدها عن التكليف انه ربما لم يبلغهم مثل هذا النهي فلم يعملا
به واحدهم كان يجد من نفسه القدرة على الختم في هذه المقادير والمدد المتقاربة فاخذ به رغبة في - 00:25:49
طاعة والا فانهم اعظم رضي الله عنهم من متجاوز هذا الحد. وكذلك نقل عن وكيع انه كان يختتم القرآن في يوم وليلة وعدد من
السلف ولما نقل الذهبي رحمة الله في ترجمته في سير اعلام النبلاء قصة وكيع بن الجراح وانه كان يصوم الدهر - 00:26:09
اختتم القرآن كل ليلة علّق الذهبي رحمة الله فقال هذه عبادة يخضع لها يعني هذه عبادة عظيمة يعني لما تقرأها في سيرة امام تبعث
على الخضوع والاجلال لمثل هذا الصنيع. يقول ولكنها من مثل امام من الائمة الاثرين - 00:26:29

مفضولة فقد صح نهيه صلى الله عليه وسلم عن صوم الدهر وصح انه نهى ان يقرأ القرآن في اقل من ثلاث والدين يسر ومتابعة السنة
اولى. فرضي الله عن وكيع واين مثل وكيع - 00:26:49

هذا القدر المنصف في اجلال الائمة واحترام مناصبهم واقدارهم مع تقرير الاصل العظيم وان المقدم هو ثبت في النص الشرعي وعلى
ذلك ستقول ولو قال قائل فهل يعقل ان اماماً صاحبها خليفة عثمان تغييب عنه سنة كهذه - 00:27:07

الجواب نعم فان احداً من الصحابة الواحدة منهم ما كان يحيط بكل ما جاءت به نصوص السنة وربما غاب عن بعضهم هذا شواهد
كثيرة جداً في الاحكام الفقهية الكبرى. وما حصل زمن ابي بكر وعمر من وقوع بعض القضايا والحوادث فيتكلم - 00:27:27
واحد فيكون الخليفة ابو بكر او عمر لم يقف عليها من قبل ثم يتثبت ويسأل. حصل هذا في القضاء في الميراث الجد مع الاخوة
وحصل هذا في استئذان ابي سعيد على عمر ابن الخطاب لما طرق الباب ثلاثة وانصرف وحصل هذا في ميراث الحمل من الجنين - 00:27:47

وحصل هذا في كثير من القضايا والقصص صحيحة ثابتة. وغيابه عن كبار الصحابة ليس منقصة. وليس شيئاً مستبعداً بل هو فمثلاً
هذا ان ورد فلا اشكال ان يقال ربما غاب عن هؤلاء الكبار هذا النهي من رسول الله عليه الصلاة والسلام لعبد - 00:28:07
بالله بن عمرو بن العاص هذا اقرب ما يقال وابعد عن الاشكال وبه يزول ما حصل في هذه النصوص مع نهيه عليه الصلاة والسلام فلو
قال قائل فنحن ماذا يمكن ان نفعل؟ وقال الالتزام بالسنة اولى. وقد نص بعض الائمة انه ربما يغتنم - 00:28:27
الزمان الفاضل والمكان الفاضل في تجاوز مثل هذه المقادير وعليه يحمل صنيع السلف في رمضان خاصة. فانت تقرأ في اخباره انهم
كانوا يختمون في كل ثلاث. فاذا دخلت العشر ختم احدهم في كل يوم وليلة. وربما نقل كما عن الشافعى وغيره كان - 00:28:47
ختمو القرآن ستين ختمة ختمة بالليل وآخرى بالنهار طيلة ايام رمضان في كل يوم منه. ومثل ذلك اه انهم كانوا يستحبون اذا دخل
احدهم مكة بالحج الا يخرج منها الا وقد ختم القرآن. ولو كانت اياماً. هذا كله هو اغتنام لشرف الزمان والمكان. ورأى من - 00:29:07
لقد من نقل هذا عنه ان استغلال مثل هذه الازمنة المباركة والامكنة المباركة بعمل مخصوص بالبركة في مثل هذه الايام كرمضان هو
ما يليق به جنس العبادة مع ذلك الزمان الفاضل. فرمضان شهر القرآن هذا كله يقال في بيان - 00:29:30

تسویغ ما ذهب اليه هؤلاء؟ ومن لزم السنة واقتصر عليها فهي ابرك واعظم. لكنه لا يحمل اه فعل من خالفها على الائم او تعمد
المخالفه لكنه على احد الوجهين المذكورين انفاً والله اعلم - 00:29:50

واما وقت الابداء والختم لمن يختتم في الاسبوع فقد روى ابن ابي داود ان عثمان ابن عفان رضي الله عنه كان يفتح القرآن ليلة

الجمعة ويختتمه ليلة الخميس ثم قرر ان فعل الاكثر من السلف على الختم كل اسبوع انتقل الى مسألة فرعية. فمتنى يبتدأ الختمة
ومتنى يختتمها - 00:30:09

قال عن عثمان كان يفتح القرآن ليلة الجمعة ويختتمه ليلة الخميس. نعم وقال الامام ابو حامد الغزالى رحمه الله في احياء
علوم الدين قال النووي رحمه الله الغزالى هو محمد بن محمد - 00:30:29

ابن محمد ابن احمد وهكذا يقال بتشديد الزاي. وقد روي عنه انه انكر هذا وقال انما اذا الغزالى بتحفيف ازاي ؟ منسوب الى قرية من
قراطوس يقال لها غزالة. وهذا كثير في ترجمة الامام الغزالى رحمه الله يذكر تشديد الزاء - 00:30:45

فهو وجه لا يخطى بصاحبه وليس تحريفا. نعم الافضل ان يختتم ختمة بالليل وختمة بالنهار ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في
ركعتي الفجر او بعدهما ويجعل ختمة الليل في ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب او بعدهما ليستقبل اول النهار
واخره. هذا شيء - 00:31:05

ذكره عن الغزالى رحمه الله في احياء علوم الدين اه استحبابا منه ليس مستندنا الى نص لكنه نظر الى المعنى. قال ان كان سيختتم في
اسبوع فيجعل ختمة في ليل واخر في نهار. قال فان كانت ختمة النهار جعلها يوم الاثنين. ولماذا يوم الاثنين ؟ لانه يوم تعرض فيه -
00:31:27

الاعمال على الله. يقول فيختتمها في اول اليوم الاثنين في ركعتي الفجر. لماذا في اول اليوم ؟ قال لانه يوم ترفع فيه الاعمال وهذا
عمل صالح جليل يرفع له ختمه للقرآن ثم يكون في اول النهار فيستقبل به النهار باكمله. وان كانت ختمة ليل جعلها ليلة الجمعة لانها
اشرف الليل - 00:31:47

واعظمها في ركعتي المغرب ولماذا المغرب ؟ قال ليستقبل بها عامة الليل. هذا طبعا لا يستند الى نص لكنه شيء يقال لا على
الاستحباب الشرعي بل على تجربة او على تفضيل يتخذه الانسان لنفسه ومثل هذا الامر فيه سعة - 00:32:07

وروى ابن ابي داود عن عمرو بن عن عمرو ابن مرة التابعي قال كانوا يحبون ان يختتم القرآن من اول الليل او من اول النهار وعن
طلحة بن مصير في التابعي الجليل قال من ختم القرآن ان يت ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى. واية ساعة
كانت من الليل - 00:32:26

ان صلت عليه الملائكة حتى يصبح وعن مجاهد نحوه هذا الاثر المروي عن طلحة بن مصرف التابعي الجليل من ختم القرآن اية ساعة
كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى وانية ساعة كانت من الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح. الاثر المروي هذا عن
طلحة اخرجه - 00:32:45

عدد من اصحاب كتب فضائل القرآن واسناده حسن. لكنه ليس مرفوعا. ومثله ايضا لا يقال بالرأي. ولو كان قائله لكان له حكم الرفع
لكن القائل تابعي هو ابن مصرف بن عبدالله. وقد جاء الحديث مرفوعا من طريق ليث عن طلحة - 00:33:09
ابن مصرف عن مصعب ابن سعد عن سعد. والصواب انه موقوف على طلحة. ولهذا قال ابو نعيم غريب من حديث طلحة تتفرد به
هشام نعم وروى الدارمي في مسنده باسناده عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال اذا وافق ختم القرآن اول الليل صلت عليه
الملائكة حتى يصبح - 00:33:29

وان وافق ختمه اخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يمسى. قال الدارمي هذا حسن عن سعدي وهذا الذي يمكن ان يقال في الصحابي
اذا قال مثل هذا الذي لا يقال بالرأي ان له حكم الرفع - 00:33:50

وعن حبيب ابن ابي ثابت التابعي انه كان يختتم قبل الركوع. قال ابن ابي داود وكذا قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى. يقصد ان
كان في صلاة فيختتم قبل الركوع نعم - 00:34:06

وفي هذا الفصل بقایا ستائی في الباب الاتي ان شاء الله تعالى - 00:34:19